

**وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**

قرار وزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠٠٥ (بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنيا

عن العام المالى ٢٠٠٤

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا جلسة ٢٠٠٥/٢/٢٠ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٤ : ٢٠٠٤

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٥/٢٢ :

**قرر :**

**مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنيا عن العام المالى ٤**  
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٧,١٢٣٥٨٨٠ جنية (فقط مليون ومائتان وخمسة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وثمانون جنيهاً وسبعة وثلاثون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٦٩,٦٤٧٢١٨ جنية (فقط خمسمائة وسبعة وأربعون ألفاً ومائتان وثمانية عشر جنيهاً وتسعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦٨,٦٦١,٦٨ جنية (فقط ستمائة وثمانية وثمانون ألفاً وستمائة واحد وستون جنيهاً وثمانية وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٢,٨٦٢,٣٢ جنية (فقط ثلاثة ملايين ومائتان وخمسة وثلاثون ألفاً وسبعمائة واثنان جنيه وستة وثمانون قرشاً لا غير).

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.**

تحريراً في ٢٠٠٥/٥/٢٤

**رئيس قطاع التجارة الداخلية****لواء/ أسامة هازن**